

علاوة الراتب للتطوير الوظيفي

إذا كان لديك ضعف بالقدرة على العمل بسبب الإعاقة، يمكنك الحصول على وظيفة تتناسب مع احتياجاتك. مكن أن يتناول ذلك تكييف مكان العمل ومهام العمل، ولكن أيضاً تكييف أوقات العمل. خلال فترة عملك، يجب أن تكون قادرًا على تطوير مهاراتك وقدراتك على العمل لتسهيل حصولك على وظيفة أو لبدء الدراسة في المستقبل. في نفس الوقت الذي تحصل فيه على وظيفة، يحصل صاحب العمل على تعويض مالي. التوظيف هو عمل منتظم ويسمى الدعم بعلاوة الراتب للتطوير في العمل.

لدى أي أصحاب عمل يمكنني الحصول على وظيفة بعلاوة الراتب للتطوير في العمل؟

يمكنك الحصول على علاوة الراتب للتطوير في العمل لدى أصحاب العمل لخاصين والمسجلين في سجل أصحاب العمل لدى مصلحة الضرائب. أصحاب العمل ينبغي ألا يكون لديهم حظر على ممارسة النشاط التجاري أو دين ضريبي تم تقديمه إلى الجابي الحكومي. وينبغي ألا تكون لديهم ملاحظات دفع بالغة.

ما هو المطلوب لحصولي على وظيفة بعلاوة الراتب للتطوير الوظيفي؟

يمكن الحصول على علاوة الراتب للتطوير الوظيفي إن كنت من الباحثين عن عمل وتستوفي أحد الشروط الآتية:

- أنت عاطل عن العمل ومسجل كباحث عن عمل لدى مكتب العمل.
- تغادر عملاً بعلاوة الراتب للتطوير الوظيفي ليتم توظيفك لدى صاحب عمل آخر.
- أنت لا تزال تعمل لدى نفس صاحب العمل بموجب وظيفة محمية لدى أحد أصحاب العمل العموميين.
- أنت تغيّر صاحب عمل قد عملت لديه بموجب وظيفة محمية، لتعمل لدى صاحب عمل لآخر.

أي راتب وأي تأمينات سأحصل عليها؟

يحق لك الحصول على راتب ومزايا العمل الأخرى التي تنص عليها الاتفاقية الجماعية المتبعة في مجال الصناعة. إذا لم يكن لدى صاحب العمل اتفاقية جماعية، فستستمر في الحصول على راتب ومزايا مكافئة للاتفاقية الجماعية. هذا يعني أن صاحب العمل يجب أن يوقع التأمينات لصالحك. ومع ذلك، لا يحتاج صاحب العمل إلى توقيع تأمين إضافي لك ضد المرض أو تأمين الفترة الانتقالية عقب إخلاء طرفك. ومن ناحية أخرى فإن قانون حماية التوظيف (LAS) لا يسري عليك إن كان لديك علاوة الراتب للتطوير الوظيفي.

ما هي أشكال التوظيف التي يمكن أن أحصل عليها؟

يمكن أن توظف بعقد دائم أو تحصل على وظيفة لأجل غير مسمى أو توظف بعقد محدود الأجل. ويمكن أن تعمل إما بدوام كامل أو بدوام جزئي.

كم هو التعويض الذي يحصل عليه صاحب العمل؟

يقرر مكتب العمل حجم التعويض الذي يمكن أن يحصل عليه صاحب العمل. ويتأثر المبلغ بعاملين:

- **راتبك.** يمكن لصاحب العمل أن يحصل على علاوة للراتب الإجمالي قبل الضريبة تصل إلى 18 300 كرونة شهرياً (للدوام الكامل). يجب على أي حال أن يتماشى راتبك مع ما تنص عليه الاتفاقية الجماعية المتبعة في مجال هذه الصناعة، ولكن لا يحصل صاحب العمل على تعويض بأكثر من هذا.
- **قدرتك على العمل** من أجل معرفة مدى تأثير العجز على قدرتك على العمل، يقوم مكتب العمل بإجراء تحقيق معك ومع صاحب العمل الخاص بك.

إلى أي مدة أستطيع أن أحصل على وظيفة بعلاوة الراتب للتطوير الوظيفي؟

بممنك الحصول على وظيفة بعلاوة الراتب للتطوير الوظيفي لمدة سنتين. القرار الأول لعلاوة الراتب للتطوير الوظيفي يشمل كحد أقصى سنة واحدة كحد أقصى. وإن كنت ما زلت لديك الحاجة للتكثيف نقوم بتمديد القرار.

ما الذي يقوم به كل طرف؟

يقوم صاحب العمل بطلب التعويض لدينا في مكتب العمل؟ ثم نقوم بعد ذلك بتقييم ما إذا كان مكان العمل

ومهام العمل تناسبك بطريقة جيدة. ثم نقرر حجم التعويض الذي سيحصل عليه صاحب العمل ومدة تلقي صاحب العمل لهذا التعويض. لا يمكن أن يبدأ العمل حتى نصدر قراراً بالتعويض.

بعد الانتهاء مكن ذلك، نقوم بعقد اتفاقية معك، ومع صاحب العمل وممثلي النقابة. يجب أن يذكر في الاتفاقية ما هي مهام العمل وإمكانيات التطوير التي ستسري. وقد تحتوي أيضاً على معلومات حول ساعات العمل والإشراف وتنمية المهارات والوسائل المساعدة أو أي تكيف آخر للعمل.

يقوم مكتب العمل بانتظام بمتابعة التوظيف بعلاوة الراتب ويكون بمثابة دعم لك ولصاحب العمل. كما نود أيضاً الانتباه إلى ما إذا كانت هناك حاجة إلى بذل جهود جديدة في هذه الأثناء. في الوقت المناسب قبل نهاية العمل، سوف تقوم معنا في مكتب العمل بالتخطيط للخطوة التالية نحو العمل أو التعليم.

أنت وصاحب العمل لديكما علاقة عمل منتظمة وأنتما بالتالي شريكان تعاقداً من حيث عقود العمل والامتثال لها خلال فترة التوظيف. يتعهد صاحب العمل بأن يمنحك مزايا العمل المنصوص عليها في الاتفاقية الجماعية. لذلك، يجب على صاحب العمل أن يطلع على آخر المستجدات بشأن المزايا التي سيتم تقديمها وإلى أي مدى. كموظف، يجب عليك القيام بنفسك بمراقبة حقوقك أثناء التوظيف. يتم التعامل مع أي نزاعات عمل قانونية من قِبل أطراف العقد والممثلين المحتملين لكل منهما.

القواعد

اللائحة التنظيمية (SFS 2017: 462) بشأن إجراءات محددة للأشخاص ذوي الإعاقة التي تتسبب في ضعف القدرة على العمل.

اللائحة التنظيمية (SFS 2000: 628) بشأن أنشطة سياسة سوق العمل

القانون (SFS 1982: 80) حول حماية التوظيف

هل تريد معرفة المزيد؟

اتصل بنا على 0771-416 416 إذا كنت مهتماً وتريد معرفة المزيد. يمكنك أيضاً زيارة أقرب مكتب عمل أو زيارة موقعنا على الإنترنت arbetsformedling.se

التاريخ
2018-05-01

اللغة السويدية

منشور إعلامي للباحثين عن عمل -
علاوة الراتب للتطوير الوظيفي